

أَوْضَاعِ الْأَشْخَاصِ مِنَ الَّذِينَ وَقَعُوا فِي شِبَاكِ الْعَوْرِ وَالْحَاجَةِ إِلَى
فُرْصَةٍ يَتِمُّ اسْتِغْلَالُهَا.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْأَعْرَاءُ!

إِنَّ الْإِسْلَامَ قَدْ حَرَّمَ بِشَكْلِ قَاطِعِ كُلِّ أَنْوَاعِ الرِّبَا وَأَشْكَالِهَا. وَقَدْ
اعْتَبَرَ التَّعَامُلَ بِهَا مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَدَّرَ
الْمُؤْمِنِينَ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَرَأْتُمُهَا فِي بَدَايَةِ خُطْبَتِي حَيْثُ يَقُولُ عَزَّ
وَجَلَّ: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا
اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ"²

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْكِرَامُ!

لَا شَكَّ أَنَّ أَوَامِرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَوَاهِيهِ هِيَ مِنْ أَجْلِ مَصْلَحَةِ
عِبَادِهِ. وَهِيَ تَوْجِيهٌ لَهُمْ لِيَكُونُوا رَاضِينَ مُطْمَئِنِّينَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا
وَسُعْدَاءَ فِي الْآخِرَةِ. وَبِلاَ شَكِّ أَنَّهُ فِي تَحْرِيمِ الْإِسْلَامِ لِلرِّبَا تَكْمُنُ
العَدِيدُ مِنَ الْحِكْمِ سَوَاءً عَلَى الْجَانِبِ الْفَرْدِيِّ أَوْ الْجَوَانِبِ
الْمُجْتَمَعِيَّةِ .

إِنَّ الرِّبَا لَا يُذْهِبُ فَقَطْ بَرَكَهَ الْمَالِ وَيُنْقِصُهَا بَلْ إِنَّهُ يُذْهِبُ
وَيُنْقِصُ كَذَلِكَ بَرَكَهَ العُمْرِ. فَكَمْ مِنْ حَوَادِثَ ظَهَرَتْ وَبَرَزَتْ مِنْ
إِفْلَاسٍ وَانْتِحَارٍ وَتَشْتُّتِ أُسْرِيٍّ وَأَعْمَارٍ ذَهَبَتْ سُدىً بِسَبَبِ هَذَا الرِّبَا.
وَإِنَّ الْفُقَرَاءَ وَأَصْحَابَ الدَّخْلِ المَحْدُودِ فِي الْمُجْتَمَعَاتِ الَّتِي يَنْتَشِرُ
فِيهَا الرِّبَا يَكُونُوا مَهْمَشِينَ وَمُضْطَهَدِينَ. وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا يَزِيدُ مَعَ
الْوَقْتِ مِنَ الهُوَّةِ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ وَالْفُقَرَاءِ وَيَجْعَلُهَا أَكْثَرَ عُمُقًا. وَمِنْ
شَأْنِهِ أَيْضًا أَنْ يُنْهِيَ السُّلُوكِيَّاتِ الْفَاضِلَةَ وَالْحَمِيدَةَ مِثْلَ إِعْطَاءِ
الدِّينِ مِنْ أَجْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالتَّعَاوُنِ وَالْمَحَبَّةِ وَالْمَرْحَمَةِ وَالشَّفَقَةِ
وَالْإِحْسَانِ وَالْإِنْفَاقِ. وَأَنْ يَدْفَعُ بِالْقِيمِ الدِّينِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ إِلَى أَنْ
تَبْلَى وَتَنْتَهَى. وَيُضْعِفُ أَيْضًا الْحِسَّ تَجَاهَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ. وَلَا شَكَّ
أَنَّهُ فِي نَهَايَةِ الْمَطَافِ سَوْفَ يَكُونُ الْعَمَلُ عَلَى الْكَسْبِ دُونَ النَّظَرِ إِلَى

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

مَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنَ الرِّبَا إِلَّا كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى قَلْبَةٍ.

الرِّبَا وَمَصَارُهُ الْإِجْتِمَاعِيَّةُ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْمُحْتَرَمُونَ!

فِي السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَهِيَ السَّنَةُ الْأَخِيرَةُ لِلرِّسَالَةِ،
وَصَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَعِيدِ عَرَقاتِ بَعْدَ أَنْ أَتَى مِنَ
الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ قَاصِدًا أَدَاءَ فَرِيضَةِ الْحَجِّ. وَهَذَا قَامَ بِإِلْقَاءِ خُطْبَتِهِ
الْمَشْهُورَةِ الَّتِي سُمِّيَتْ بَعْدَ سِنِينَ بِ "خُطْبَةِ الْوَدَاعِ". حَيْثُ أُوْرِدَ
فِيهَا وَصَايَا مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُبَيِّرَ طَرِيقَ الْإِنْسَانِيَّةِ. وَقَدْ حَدَّرَ أُمَّتَهُ مِنْ
كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ وَالصَّلَالَاتِ. وَإِنَّ الرِّبَا هُوَ أَحَدُ هَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي
حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنَى لَا يَعُودَ النَّاسُ إِلَيْهَا مَرَّةً
أُخْرَى حَيْثُ قَالَ " أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي
مَوْضُوعٌ. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَاطِبًا الْمُؤْمِنِينَ
وَمُعَلِّمًا أَنَّ الرِّبَا مَوْضُوعٌ بِجَمِيعِ أَشْكَالِهَا وَأَنْوَاعِهَا: " وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ
مَوْضُوعٌ وَأَوَّلُ رِبَاٍ أَصْعُ رِبَانَا رِبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ
كُلُّهُ"¹

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْأَعْرَاءُ!

إِنَّ الرِّبَا هُوَ اسْتِزْدَادُ مَالٍ أَوْ مَتَاعٍ أُعْطِيَ عَلَى وَجْهِ الدِّينِ، مَعَ
زِيَادَةٍ مَعْلُومَةٍ عَلَى هَذَا الْمَالِ أَوْ الْمَتَاعِ بَعْدَ أَجَلٍ مُعَيَّنٍ. وَهَذِهِ
الرِّبَاذَةُ هِيَ قِيمَةٌ غَيْرُ مَشْرُوعَةٍ وَعَيْرُ مُسْتَحِقَّةٍ وَبِدُونِ مُقَابِلٍ يُجْبَرُ
الْمُسْتَدِينُ عَلَى دَفْعِهَا لِصَاحِبِ الدِّينِ. وَهِيَ بِلَا شَكِّ كَسْبٌ بِغَيْرِ حَقِّ
وَلَيْسَ مِنْ عَرَقِ الْجَبِينِ وَدُونَ بَدَلٍ جُهْدٍ يُذْكَرُ. وَهِيَ كَذَلِكَ تَحْوِيلُ

مَشْرُوعِيَّتِهِ مِنْ عَدَمِهَا، سَبَبًا لِعَدَمِ الْإِسْتِقْرَارِ فِي الْمَجْتَمَعِ وَاضْطِرَابِهِ بِشَكْلِ كَبِيرٍ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْأَعْرَاءُ!

إِنَّ الشَّخْصَ الَّذِي يَتَعَامَلُ بِالرِّبَا وَإِنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُحَقِّقُ الْكَسْبَ دُونَ بَدَلٍ جُهْدٍ وَبِكُلِّ سُهولةٍ هُوَ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ بِالْخَسَارَةِ. وَقَدْ أَشَارَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى هَذِهِ الْحَقِيقَةِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ "يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ"³. وَإِنَّ الرِّكَاءَ وَالصَّدَقَةَ تَرِيدُ فِي مَالٍ مُعْطِيهَا وَتُضْفَى عَلَيْهِ بِالْبِرْكَاءِ. فَيَجِدُ الْخَيْرَ فِي ثَرْوَتِهِ وَمَالِهِ. وَيَمْتَلِي قَلْبُهُ بِالطَّمَأِينَةِ وَدَفَعَتْ أَعْمَالَهُ بِالثَّوَابِ وَالْأَجْرِ. أَمَّا الرِّبَا فَيَمْحَقُ بَرَكَةَ الْمَالِ وَالشَّرَوَاتِ. وَلَا يَجْلِبُ لِصَاحِبِهِ غَيْرَ الدُّنُوبِ وَالْآثَامِ. وَيَدْفَعُ بِإِفْلَاسِهِ الْمَادِيَّ وَالْمَعْنَوِيَّ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ. وَقَدْ أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَا سَيُلْحِقُهُ الرِّبَا بِصَاحِبِهِ مِنْ خَسَارَةٍ وَقَدْ بَقِيَ بِقَوْلِهِ: " مَا أَحَدٌ أَكْفَرَ مِنَ الرِّبَا إِلَّا كَانَ عَاقِبَتُهُ أَمْرُهُ إِلَى قَلَةٍ"⁴.

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْأَعْرَاءُ!

إِنَّ دِينَنَا الْجَلِيلَ أَمَرَنَا أَنْ نَقُومَ عَلَى تَأْمِينِ أَرْزَاقِنَا مِنْ حِلَالِ طُرُقِ الْحِلَالِ الْمَشْرُوعَةِ. وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ"⁵.

وَمَعَ الْأَسْفِ فَإِنَّنَا نَجِدُ الْيَوْمَ مَنْ يَرَى الْمُعَامَلَاتِ الرَّبَوِيَّةَ عَلَى أَنَّهَا أَحْيَا تَكُونُ جُزْءًا طَبِيعِيًّا مِنْ أَجْزَاءِ التِّجَارَةِ وَأَرْكَانِهَا كَمَا كَانَ عَلَيْهِ الْحَالُ فِي عَهْدِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَمَا يَتِمُّ الْعَمَلُ عَلَى نَشْرِ الْمَفَاهِيمِ وَالْأَفْكَارِ الَّتِي تَرَى أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ لِلتِّجَارَةِ أَنْ تَقُومَ بِغَيْرِ الرِّبَا. مَعَ أَنَّ التِّجَارَةَ وَالرِّبَا هُمَا شَيْئَانِ مُنْفَصَلَانِ عَنْ بَعْضِهِمَا تَمَامًا. وَقَدْ أَشَارَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ إِلَى ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا"⁶ وَلِهَذَا فَإِنَّ مَا يَقَعُ عَلَى عَاتِقِنَا أَثْنَاءَ تِجَارَتِنَا هُوَ أَنْ نَتَعَامَلَ

بِكُلِّ حَسَّاسِيَّةٍ وَحَدَرٍ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِعَدَمِ الْاِقْتِرَابِ مِنَ الرِّبَا وَالتَّعَامُلِ بِهِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْأَعْرَاءُ!

إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ يُخْبِرُنَا عَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَا يَتْرَكُونَ الرِّبَا وَالتَّعَامُلَ بِهِ رَغْمَ كُلِّ تَنْبِيهَاتِ دِينِنَا الْحَنِيفِ وَتَحْذِيرَاتِهِ حَيْثُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكِ بَأْثُهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا"⁷ وَلِذَا فَلْتَنْتَبِعْ عَنْ كَارِئَةِ الرِّبَا هَذِهِ الَّتِي ظَلَّتْ عَبْرَ التَّارِيخِ أَحَدَ أَكْبَرِ أَدْوَاتِ الْاِسْتِغْلَالِ وَالظُّلْمِ لِلْحَيَاةِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ. وَلْتُدْرِكْ حَقِيقَةَ أَنَّهُ لَا خَيْرَ فِي مَالٍ وَمَتَاعٍ يَتِمُّ كَسْبُهُ مِنْ حِلَالِ الرِّبَا. وَلْتَخْرُصْ وَتَسْعَى فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الْفَانِيَّةِ عَلَى أَنْ تَكْسِبَ أَرْزَاقَنَا بِالطَّرِيقِ الْمُحَلَّلَةِ وَالْمَشْرُوعَةِ وَأَنْ تُنْفِقَهَا أَيُّضًا فِي الْحِلَالِ بَدَلًا مِنَ السَّعْيِ لِلْكَسْبِ بِشَكْلِ أَكْبَرَ وَأَكْفَرَ. وَلَا تَنْسَى أَنَّنا سَوْفَ نُسْأَلُ يَوْمَ الْحَشْرِ عَنْ أَمْوَالِنَا مِنْ أَيْنَ كَسَبْنَاهَا وَفِيمَا أَنْفَقْنَاهَا. وَإِنِّي أَوَدُّ أَنْ أَنْهَى هَذِهِ الْخُطْبَةَ بِذِكْرِ هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي يُحْذِرُنَا فِيهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْلِهِ: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ. فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ"⁸.

¹ صحيح مسلم، كتاب الحج، 147.

² سورة آل عمران، الآية 130.

³ سورة البقرة، الآية 276.

⁴ سنن ابن ماجه، كتاب التَّجَارَاتِ، 58.

⁵ صحيح البخاري، كتاب البيوع، 15.

⁶ سورة البقرة، الآية 275.

⁷ سورة البقرة، الآية 275.

⁸ سورة البقرة، الآيات 278-279.